

## 55 - باب ما يفعله الحاج بعد التحلل - فصل في صفة العمرة -

### عثمان الخميس

عثمان الخميس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته مساكم الله بالخير جمیعاً باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلی الله وسلم وبارك على نبینا محمد وعلى الله وصحابته اجمعین. اما بعد فحیاكم الله معاشر طلاب وطالبات - 00:00:00

العلم في هذا المجلس من مجالس الخیر في مجلس تحفه الملائكة وتفشاه الرحمة تتنزل عليه السکینة. ويدکر الله اهله عنده سبحانه وتعالی. فاسأل الله جل وعلا الا يحرمنا واياكم الاجر. اللهم اجعل اجتماعنا مرحوماً وتفرقنا من بعده معصوماً. والا تجعل فينا ولا منا 00:00:15 ولا معنا شقیاً ولا محروماً. اللهم ومن يسمعنا -

نحن في ليلة الخميس ليلة الثاني عشر من شهر شعبان لسنة خمس واربعين واربعمائة والف من هجرة النبي محمد صلی الله علیه وسلم الموافق الثاني والعشرين من الشهر الثاني لسنة اربع وعشرين والفين من ميلاد المسيح عیسی ابن مریم علیه وعلى امه السلام. 00:00:41 في -

مسجد الیاقوت في ضحیة الصدیق. وكتاب تلخيص مختصر المقنع للشیخ عبد الوهاب بن عبد الرحمن الفارس رحمة الله تعالى المتوفی سنة ثلاثة واربعمائة والف. من هجرة النبي محمد صلی الله علیه وسلم. ومع المجلس الخامس والخمسين. وما زلنا - 00:01:01

مع كتابه المناسب نعم باسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمین والصلوة والسلام على رسوله الامین وعلى الله وصحابه اجمعین. 00:01:21

قال المؤلف رحمة الله باب ما يفعله الحاج بعد الحلم -

ثم يرجع الى منی بعد الطواف والسعی. فيصلی ظهر يوم النحر ویبیت بها ثلاثة ليال. وان تعجل فلیتین. نعم اه بعد ان یخرج من منی 00:01:36 يوم الثامن یذهب الى منی في يوم الثامن فيصلی فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء ویبات فيها ثم یصلی فيها الفجر - ثم یخرج بعد ذلك بعد ارتفاع الشمس الى عرنة ویصلی الظهر والعصر في نمرة ثم بعد ذلك یذهب عرفات لا یبقى فيها الى الغروب. ثم 00:02:01 من عرفات الى مزدلفة. ویبقى فيها الى الفجر وقبيل طلوع الشمس یخرج من مزدلفة. الى -

رمي جمرة العقبة الكبرى ویحلق رأسه وینحر هدیه. ثم بعد ذلك یكون قد تحلل التحلل الاول ثم یذهب بعد ذلك بعد ان یتطیب 00:02:21 ویلبس ثیابه الى الحرم المسجد الحرام فيصلی فيطوف طواف -

اللي هو الطواف الاکبر طواف الحج. ویسمی طواف الزيارة فيطوف بالبیت سبعة اشواط ثم بعد ذلك یسعی فاذا سعی قد اتم اركان 00:02:40 حجہ بقی علیه بعض الواجبات واجبات الحج سبعة -

ذکرنا واجبات الحج سبعة خلنا نشوف ما الذي انتهی منه من الواجبات وما الذي بقی علیه من الواجبات یلا ارفع یدک نعم المبیت 00:03:02 الذي مضی من واجبات الحج ها ما الذي مضی ها -

اللحرام من المیقات هذا واجب انتهی بعد الوقوف في عرفة الى الغروب هذا واجب انتهی منه المبیت في مزدلفة هذا واجب انتهی 00:03:29 منه الحلق او التقصیر وهذا واجب انتهی منه. اذا انتهی منکم واجب -

من اربع واجبات في واجب انتهی جزءه وبقی جزء رمي الجمرات لانه رمي جمرة العقبة الكبرى وبقی علیه رمي ایام 00:03:50 التشريق. بقی له الان فقط الواجبات بقیت له ثلاثة واجبات فقط -

بقية او ثلاث واجبات وهي رمي اه الجمرات في اه ايام التشريق والمبيت منى وطواف الوداع. هذه الواجبات التي بقيت له ليتم حجه كما كاملا طيب قاا، هنا ثم برجع الى منى، بعد الطواف والسع .. الان، بدأ خلنا نقوا - 00:04:08

النهاية بداية النهاية فيرجع الى من فيصل ظهر يوم النحر ويبت بها ثلاث لياتي هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان طاف وسع صل الله عليه وسلم آطعها النبي صل الله عليه وسلم كان قارنا - 00:04:31

كان قارئ وكان قد قدم السعي صلوات ربي وسلامه عليه المهم ان الممتع والذى لم يقدم السعي من القارن والمفرد فانهم يطوفون يسعون. ثم بعد ذلك يذهبون الى ميناء المقصود ان يبيتوا في منى ليلتين على الوجوب وثلاث ليالي على الاستحباب - 00:04:50  
كما قال الله تبارك وتعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى والرسول صلى الله عليه وسلم بات في منى ثلاث ليالي صلى الله عليه وسلم. فرجع الى منى وكان سكناه في في منى صلى الله عليه وسلم. فرجع الى منى وصلى فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء - 00:05:10

في منى صلاة ربي وسلامه عليه. نعم ويرمي الجمرات بها ايام التشريق كل جمرة بسبع حصيات نهارا بعد الزوال وجوبا وسنة قبل صلاة الظهر. يبدأ بالجمرة الاولى فيستقبل القبلة. ويرميها بسبع حصيات. ثم يتقدم فيقف فيدعا الله. ثم - 00:05:31 الوسطى فيرميها كذلك. ثم يرمي جمرة العقبة ولا يقف عندها. نعم رمي الجمرات بعد ان يبات في منى الان اول ليلة من ليالي التشريق. اللي هو ليلة الحادي عشر وثم في اليوم الحادي عشر - 00:05:53

من ذي الحجة اه يذهب الى ميناء مرة ثانية هو في منى يذهب الى الجمرات يذهب الى الجمرات ليرمي جمرة العقبة الصغرى والوسطى والكبرى في يوم العيد رمي فقط ايش - 00:06:12

الرمي على اداء الصلاة - 00:06:27

ورمى ثم رجع وصلى الظهر يعني كأنها سنة الظهر القبلية. لا تكون إلا بعد الاذان. فقدمها على الرمي. على الصلاة نفسها. فرمى جمرة العقبة الصغرى وجمرة العقبة الوسطى وجمرة العقبة الكبرى - 00:06:52

جعل الجمرة الصغرى عن يساره صلى الله عليه وسلم بعد ان رمى وظل يدعوا. استقبل القبلة وظل يدعوا صلى الله عليه وسلم ثم انتقل الى الجمرة الوسطى وجعلها عن يمينه بعد ان رماها وظل يدعوا صلى الله عليه وسلم ثم اتى الجمرة الكبرى ورمها بسبع - 00:07:11

ولم يدعوا عندها تذكرون في السعي قلنا اه الذكر ثلاث مرات والدعاء مرتين صحيح؟ وهنا الجمرات ثلاث والدعاء مرتين جمرة العقبة الكبير لا يقف عندها يدعوه. سواء في يوم العيد لما يرميها وحدها او في ايام التشريق. الدعاء فقط عند الجمرة الصغرى والجمرة -

الوسطى ويأتي عند الجمرات ويرميها بسبع حصيات ويجوز ان يرمي بيده اليمنى ويجوز ان يرمي بيده اليسرى. الامر فيه سعة وكلما اقترب كلما كان افضل، لكن لا بلقيها القار، وانما ربها معا هكذا - 00:07:56

لو رمى باصغر او اكبر بشيء قليل صح الرمي لكن لو جاء بحجارة كبيرة ورمى لا يصح هذا الرمي لا هذا خلاف السنة هذى بدعة لكن لو  
تقريبا انملة الا أصبحت لا اكبر ولا اصغر للكن لو رمى باصغر او اكبر صح الرمي - 00:08:16  
ويرمي بسبع حصيات لا يزيد ولا ينقص. وتكون الحصى بقدر يعني اه الباقلة او النخي او الفستق او البندق يعني تقريبا قدر الانملة

فيرمي جمرة العقبة الصغرى ولا يزاحم الناس وإذا رأيت زحاما ارجع قليلا وارمي من مكان ابعد وهكذا بعد ان ترمي الجمرة الصغرى تدعوا الله تبارك وتعالى دعاء طويلا. الرسول صلي الله عليه وسلم ظل يدعوا بمقدار سورة البقرة يقول صلي الله عليه - 00:08:57 يريدون طويلة ادع لنفسك لاهلك لاولادك لاقاربك لل المسلمين من اوصاك دعاء وهكذا ثم تأتى الوسطى وكذلك ترميها بسبع حصيات ثم

بعد ذلك تدعوا الله تبارك وتعالى و تستقبل القبلة ثم تأتي الكبرى و ترميها ايضا - 00:09:17

الحصيات ولا لا تقف للدعاء. لا تقف للدعاء. هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قلنا سبع وسبعين كم العدد واحد وعشرون يوما يوما اثنين واربعين ثلاثة ايام ثلاثة وستين - 00:09:37

ثلاثة وستين وجمرة العقبة الكبرى في يوم العيد سبعة اذا مجموع الحصيات التي ترمى سبعون حصى مجموع حصيلة الترمة سبعون حصاة لمن اه جلس ثلاثة ايام رمي ثلاثة ايام. من رمي يومين كم يكون - 00:10:03

تسعة واربعين حصى. تسعة واربعين حصى ترمى والبعض يتتساهم يسميه الرجل او المرجم هذا غير صحيح الرجم يكون بالحجارة الكبيرة والرمي يكون بالحجارة الصغيرة. ولذلك الرجل للزنارة وانما هذا رمي هذا ويكون بالحجارة او بالحصاة - 00:10:26

الصغيرة ولذلك اسمه الجمرات وليس اسمه المرجم واسمها الرمي ليس اسمه الرجم. لكن الامر فيه سعة يعني لو قلت رجم ما يضر ان شاء الله تعالى لكن بحيث الاستعمال الافضل - 00:10:55

نقول ان يقول الجمرات ويقول الرمي. يرمي هذه الحصيات ولا يجوز له ان يزيد. خاصة بعض الناس يكون عنده زيادة في الحصى فيرميها زيادة. هذا ليس من السنة هذه من البدعة - 00:11:09

لا يزيد الانسان الا ما يرمي سبع حصيات فقط يرميها ويكتب مع كل حصاة وانت ترمي الحصى تقول الله اكبر الله اكبر. لو رميت سبع مع بعض الله اكبر تعتبر واحدة. ترمي بعد ثانية وثالثة لان الرمي كل واحدة تكون - 00:11:24

لوحدها نعم ثم يرمي في اليوم الثاني كذلك. يعني يفعل في اليوم الثاني كما فعل في اليوم الاول. نعم. فان احب ان يتتعجل في يومين خرج قبل الغروب. فان غربت الشمس وهو بمنى لزمه المبيت والرمي من غد - 00:11:46

نعم يعني الاصل ان الانسان يخرج من منى قبل غروب الشمس. لانه جاء عن ابن عمر رضي الله عنه انه اذا امسى اذا غرب في منى لزمه ان يبيت اليوم يعني الليلة الثالثة - 00:12:04

في منى ويرمي ايضا من الغد. يعني يلزم ثلاثة ليلات ليلي. اذا غربت عليه الشمس وهو في منى. واما اذا كان الانسان نوى التعجل لكن تأخر لاي سبب من الاسباب فانه لا مانع ان يرمي يعني لو غابت عليه الشمس وهو لم ينوي المبيت فالصحيح والعلم - 00:12:21

عند الله تبارك وتعالى انه لا شيء عليه له ان يخرج له ان يخرج. والاصل في الرمي انه بين الزوال وغروب الشمس. هذا الاصل في الرمي لكن لو رمي ليلًا خشية الزحام او معه نساء - 00:12:45

او لا يستطيع ان يعني لمرضه او غير ذلك لا بأس لا بأس. وهي رواية عن احمد انه لا بأس بالرمي ليلًا. وهذا اختيار شيخنا الشيخ ابن عثيمين الله تعالى - 00:13:02

انه يرمي ليلًا لا بأس بذلك. لانه لا دليل على المنع بل جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله رميت بعد ان امسنت والمساء يطلق على العصر ويطلق على الليل. ولذلك قال اذكار الصباح واذكار المساء. الصباح والمساء. فمن هذا ذهب - 00:13:14

بعض اهل العلم الى انه يجوز الرمي ليلًا وهو الصحيح ان شاء الله تعالى ولا مانع ان يرمي الانسان ليلًا. ولا تشرط الموالاة في الرمي لا تشرط الموالاة في الرمية لو رمي الصغرى ثم استراح او جلس يتحدث مع أخيه او كذا ثم ذهب ورمي الثانية الوسطى ثم ذهب ورمي الكبرى - 00:13:34

الموالاة ليست بشرط في رمي الجمرات. نعم وان اخر رمي جمرة العقبة عن يوم النحر رماها من غد بعد الزوال. وان اخر الكل الى اخر يوم التشريق فرماد في اخرها اجزاء - 00:13:56

ويجب حينئذ ترتيبه. نعم. الجمار يجوز تأخيرها ولا يجوز تقديمها جنب التأخير ما في مشكلة جمع تقديم ما يصلح ابدا فله ان يجمع جمع تأخير وليس له ان يجمع جمع تقديم - 00:14:11

يعني الاصل ان ترمي جمرة العقبة الكبرى يوم العيد وان ترمي الجمار الثلاث في اول يوم من ايام التشريق ثم ترميها في ثاني يوم من ايام التشريق ثم ترميها في ثالث يوم من ايام - 00:14:32

التشريق واذا كان الانسان مريضا او مشغولا او غير ذلك فجمعها كلها في اخر يوم ورمي جمرة العقبة الكبرى ثم رمى جمرات اول ايام التشريق ثم رمى جمرات ثاني ايام التشريق ثم رمى جمرات ثلاثة ايام التشريق لا بأس - 00:14:47  
لا بأس بذلك. يصح منه ذلك ان يرمي في كلها جمع تأخير الجمار فيرميها كلها في اخر يوم. او يرمي اول يوم وثاني يوم مع بعض 00:15:05  
وثالث يوم لوحده. المهم الجمع جمع التأخير في - 00:15:05

رمي الجمار لا بأس به لكن يرتب يأتي عند الصغرى فيرمي سبع حصيات عن اليوم الاول ثم يرمي سبع حصيات عن اليوم الثاني ثم 00:15:21  
يرمي سبع حصيات اليوم الثالث ثم ينتقل - 00:15:21

الى الوسطى فيرمي اول سبع حصيات عن اليوم الاول ثم سبع حصيات عن اليوم الثاني ثم مع اليوم الثالث ي يأتي الكبرى وهكذا.  
فإذا كان لم يرمي حتى سورة العقبة الكبرى اول يوم من ايام العيد فيبدأ بها اولا. ثم بعد ذلك يبدأ بالصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى 00:15:37  
الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى. الصغرى ثم الوسطى ثم 00:15:37

نعم وان اخر الرمي عن ايام التشريق فعليه دم. ولا يصح الرمي بعدها. نعم. اذا فاتت كل ايام التشريق الحادى عشر والثانى  
عشر والثالث عشر وجاء في اليوم الرابع عشر قال انا الى الان ما رميت الحين الان اريد ان ارمي عن جميعها نقول لا فات خلاص - 00:15:57

انتهت ايام التشريق. انتهت ايام التشريق ايام التشريق هي الحادى عشر والثانى عشر والثالث عشر فإذا لم يرمي حتى انتهت هذه 00:16:22  
الايات الثلاثة فانه يكون فاته الرمي. فاته الرمي وبالتالي كل ترك واجبا - 00:16:22

من واجبات الحج وذكرنا في السابق انه من فاته واجبا فانه عليه دم كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه من ترك من نسكه شيئا  
فليهرق عندما نعم فان كان ممتنعا او قارنا فقد انقضى حجه و عمرته. وان كان مفردا خرج الى التنعيم. فاحرم بالعمره منه. ثم يأتي 00:16:39  
مكة - 00:16:39

فيطوف ويصعد ويحلق او يقصر. وقد تم حجه و عمرته. وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد. لكن عليه وعلى الممتنع نعم 00:17:02  
يقول ان كان ممتنعا او قارنا انقضى حجه و عمرته انتهى الامر خلاص - 00:17:02

يعنى ما بقي عليه الا طواف الوداع اذا رمى ثالث ايام التشريق او ثانى ايام التشريق اذا كان متعدلا خلاص انتهى حجه الان. بقى 00:17:19  
عليه فقط ان يودع البيت ينصرف. اما اذا كان مفردا المفرد له ان يعتمر بعد الحج - 00:17:19

كما فعلت عائشة رضي الله عنها عائشة رضي الله عنها كانت قارنة او ممتنعة لا خلاف والاظهر انها ممتنعة لكن حاضت قبل ان تبدأ 00:17:35  
الحج رضي الله عنها فصارت مفردة فصارت مفردة. فلما قبضت حجها اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله يرجع 00:17:35  
الناس بحج وعمره ويرجع - 00:17:35

بعمره بحج فقط بدون عمرة وامر النبي صلى الله عليه وسلم اخاه عبد الرحمن ان يأخذها الى التنعيم وهو اقرب الحل الي حاليا فيه 00:17:59  
مسجد عائشة ان يأخذ للتنعيم فتحرم من هناك واحرم من التنعيم - 00:17:59

ثم رجعت مرة ثانية الى المسجد فطافت وسعت وقصرت من شعرها فكانت عمرة لها. فهذا للمفرد. المفرد له ان يؤدي عمرة بعد انتهائه 00:18:14  
من مناسك الحج واجباتي. نعم واذا اراد الخروج من مكة ودع البيت بطواف بعد فراغه من جميع اموره - 00:18:14

قوله اذا اراد الخروج من مكة ودع البيت بطواف بعد فراغه. طيب اذا كان يريد ان يجلس في مكة ما يودع واحد بعد الحج مثلا 00:18:38  
خاصة الذين يأتون من بلاد بعيدة - 00:18:38

احيانا بعد الحج يبقى في مكة يقول اريد ان ابقى شهرا شهرين هذا ما عليه طوف ودع الا اذا اراد ان يرحل الى بلده ليس مرتبطا ايام 00:18:53  
التشريق يعني بحيث ينتهي من التشريق يطوف طواف الوداع. طواف الوداع عند ارادة السفر من مكة - 00:18:53

فإذا اراد الانسان السفر من مكة فانه يلزم طواف الوداع. اما اذا كان باقيا في مكة سواء بقي اسبوعا بقي شهرا بقى اكثر. فانه لا 00:19:14  
يودع الا اذا اراد السفر - 00:19:14

ولذلك اهل مكة ليس عليهم طواف وداع اهل مكة ليس عليهم طواف ودع لماذا؟ لأنهم لن يودعوا لن يغادروا مكة الذي يغادر مكة هو

الذى يطوف طواف الذى يغادر الحرم هو الذى يطوف طواف الوداع. اما الباقي فانه لا يطوف طواف الوداع. نسيت قضية بالنسبة -

00:19:27

المبيت في منى خاصة في هذه الازمنة الان اه حيث ان الحجاج كثروا بحيث قد لا يجد الانسان مكانا يبيت فيه في منى فاذا لم يجد مكانا يبيت فيه في ميناء فانه لا يبيت في اي مكان لا شيء عليه وليس عليه شيء -

00:19:46

لم يجد مكانا لكن اذا وجد مكانا في منى ولكن يريد مكانا اريح او آآبي تكيف او بيبي كذا لا هذا يكون تركه واجبا ومن اه بات ليلة في منى وترك ليلة مثلا بعذ الناس قد يتيسر له ببيت ليلا في مني يفوت -

00:20:05

ليلة وبعض اهل العلم يرى انه يلزمهم دم لانه ترك شيئا من الواجب والامام احمد على المشهور عنه انه سئل عن هذا قيل له رجل بات في مني ليلة وفوت ليلة -

00:20:26

عليه دم مقابل الدم وحرك يده كانه يكتنها علو قالوا فماذا عليك؟ قال يتصدق يتصدق يعني مقصرا لكنه لا تصل الى انه ترك لانه ما ترك الواجب كله وفعلا نصف الواجب -

00:20:41

بات ليلة وفوت ليلة فوفعل يتصدق اما بكم يتصدق؟ الامر فيه سعة مئة ريال بخمسين ريال بعشرة ريال بالف هذا كل يرجع الى نفسه وكم تطبيعه ان يتصدق من ماله؟ فيتصدق -

00:20:59

يبسر الله له سبحانه وتعالى كذلك هناك من يعذر للمبيت في مني في السابق ايام النبي صلى الله عليه وسلم اذن للرعاية والسقاية صلى الله عليه وسلم. السقاية الذين يسقون الحجاج الماء والرعاية الذين يرعون الغنم وغيرها -

00:21:18

هؤلاء اذن لهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يتركوا المبيت في مني وقادس عليها اهل العلم من كان مريضا من كان آآ يعني يخشى آآ سرقة ماله آآ ليحفظ ماله -

00:21:43

مثلا كذلك من يخدم الحجاج كل هؤلاء قالوا لهم ان يتركوا المبيت في مني كلها لهم ان يتركوا المبيت لا يلزمهم ان يبيتوا في مني. نعم فان اشتغل بعده بتجارة ونحوها اعاده -

00:22:00

ومن اخر طواف الزيارة فطافه عند الخروج اجزاء عن طواف الوداع نعم يقول الانسان يعني الاصل ان لا يطوف طواف الوداع الا اذا قضى حجه انتهى الان سيدهب الى اهلي نقول الان تطوف طواف الوداع الان تطوف طواف الوداع اتممت حجك تريد ان تغادر كما دخلت -

00:22:19

هذا النسك في طواف القدوم اخرج من هذا النسك بطواف الوداع يأتي ويودع البيت فيطوف سبعة اشواط ويصل الى ركعتين ويشرب من زمزم ثم ينطلق. هذا يسمى طواف الوداع الاصل انه اذا طاف طواف الوداع ينطلق -

00:22:43

لا يبقى في مكة. لكن لو طاف طواف الوداع ثم جلس في مكة يوما او يومين قال اهل العلم يعيد طواف الوداع مرة ثانية لانه ما جاء في وقته ما جاء وقته عند المغادرة انت ما غادرت تطوف طوف دع ثانى -

00:23:03

لكن اذا تأخرت ساعة او ساعتين او كان مرتبطا كما هو الحال الان مع مجموعة كبيرة مثلا ولا يستطيعون يعني ان آآ يطوفوا كلهم في آآ وقت واحد مثلا او كذا هذا مرتبط لو طاف طوال الوداع وانتظر -

00:23:17

او ثالث او حتى نصف يوم فلا شيء عليه ان شاء الله تعالى. كذلك لا يشترى كتجارة. لا يذهب يتاجر الان يذهب بيع وشراء وكذا هذا ليس لم يودع هذا -

00:23:35

لكن اذا اشتري حاجات يسيرة له او بعض الهدايا او شيء فان شاء الله لا بأس عليه في ذلك. لا بأس عليه في ذلك وان كان طاف طواف الوداع ولكن يحرص على ان يكون طواف الوداع يعني قبيل السفر -

00:23:47

كل ما اخر طواف الوداع كل ما كان هذا افضل. قال وله ان يؤخر طواف الافاضة مع طواف الوداع لان المقصود من طواف الوداع ماذا ان يكون اخر عهد في البيت الطواف -

00:24:03

بعض الناس اما لكبره واما لمرضه واما لانشغاله واما لغير سبب يقول انا اؤخر طواف الافاضة الى وقت السفر فعندما يذهب من مزدلفة الى مني فيرمي جمرة العقبة الكبرى ويحلق وينحر هديه. يذهب الى مني -

00:24:18

ويبيت فيها ويرمي الجمرات وانتهى الامر قال اذا جئت اطوف طواف الوداع وقت طواف الوداع انا ساطوف طواف الافاضة  
واسعى سعي الحج ان كان يلزمك السعي ان كان متمتعا او قارن مفردا ولم يسعى فيقول اؤخر طواف الوداع اؤخر طواف الافاضة  
الى طواف - 00:24:43

الوداع وهنا هل يلزمك ان يطوف مرة للافاضة ومرة للوداع؟ قالوا لا. طواف الوداع المقصود منه ان يكون اخر عهده ببيت الطواف.  
طالما انه الان يطوف طواف الزيارة او يطوف الحج فريضة فما يحتاج طواف دعاء لانه صار اخر عهدي بالبيت - 00:25:05  
الطواف فله ان يؤخر طواف الافاضة الى طواف الوداع يعني ويطوف طوافا واحدا هو زيارة وهو وداع. ان كان عليه سعي بعض اهل  
العلم قال يرد يطوف مرة ثانية لان السعي بعد الطواف. وال الصحيح انه لا يلزمك ذلك - 00:25:24

لا يلزمك ذلك. ان طاف وسعى وانطلق لا شيء عليه ان شاء الله تعالى. ولكن لا شك ان الافضل يطوف طوافين ان يطوف طواف  
الافاضة وحده وفي وقته. ايضا ثم يطوف طواف الوداع ايضا في وقتها هذه السنة. وهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولكن من  
باب التيسير - 00:25:42

له ان يؤخر طواف الافاضة الى وقت الوداع الى وقت السفر يعني فيطوفه ويسجد. الاشكالية ما هي وهندي حصلت ان بعض الناس  
يؤخر طواف الافاضة فاذا جاء طواف الوقت طواف الوداع نسي انه لم يطف الافاضة - 00:26:06

ويأتي يطوف بنية طواف الوداع اعمال ايش؟ بالنيات. فيأتي ويطوف لان الناس كلها تطوف ايش طواف الوداع مع الناس طواف  
الوداع. ثم لما رجع الى مكان انا ما طفت الافاضة خلاص هذا افاضة لا ما يصير - 00:26:27  
ما يصير مثل انسان يتصدق انا ما دفعت زكاتي خلاص هندي زكاة لا ما يصير. نويتها نويتها ايش صدقة ما تحول الى فريضة. الى  
زكاة. واحد ما صلى الظهر مثلا - 00:26:48

وجاء وصلى اربع ركعات مثلا آآ سنة. ثم قال خلاص خليها الظهر ما يصير الفريضة شيء والنافلة شيء اخر. فاذا طاف بنية الوداع ولم  
ينوي الافاضة وهذا يحدث. يكون وبالتالي يكون ايش - 00:27:01

بقي عليه ركن من اركان الحج او الطواف. فلا يصح حجه. يبقى حجه معلقا حتى يطول طرفه. قال والله خلاص ما لحق. ارجع  
الكويت بس تظل محرما تظل محرما سواء الكويت او غيرها يعني بلدہ يرجع ويظل محرما لانه ما زال باقي على طواف الافاضة  
تذكرون متى ينتهي وقته - 00:27:23

طواف الافاضة لا نهاية له لطف بعد سبع سنين لكن ظل محرم اول سبع سنين محرم تظل محرما حتى تطوف طواف الافاضة. فينتبه  
لهذا ان شاء الله تعالى نعم ويستحب له اذا طاف ان يقف في الملتمز بين الركن والباب. هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
لكن جاء عن السلف - 00:27:50

رحمه الله تعالى انهم كانوا يقفون عند الملتمز الملتمز بين الحجر الاسود والباب باب الكعبة تقريرا متر او طيب بين الملتمز وبين باب  
بين الحجر الاسود وبين باب الكعبة ها يسمونه الملتمز. فجاء عن بعض السلف انه كان يأتي الى هذا المكان - 00:28:21  
الله تبارك وتعالى لكن عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت حتى عن الصحابة روي عن ابن عمر ابن العاص ولا يحضرني  
الآن هل صح عنه او لا؟ لكن اكثرا يذكرون ان هذا مشهور عن التابعين واتباع التابعين. ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم.  
نعم - 00:28:40

فيلصلح جميع بدنك ويقول اللهم هذا بيتك وانا عبدك وابن امتك. حملتني على ما سخرت لي من خلقك وسيرتني في بلادك.  
حتى بلغتني بنعمتك الى بيتك. واعتنني على اداء نسكك. فان كنت رضيت عنى فا زدد عنى رضا - 00:29:01

الا فمن الان قبل ان تتأى عن بيتك داري. فهذا او انصراف ان اذنت لي. غير مستبدل بك ولا ببيتك. ولا راغبا عنك ولا عن اللهم  
اصحبني اللهم اصحابي العافية في بدني والصحة في جسمي والعصمة في ديني واحسن منقلبي وارزقني طاعتك - 00:29:21  
كما ابقيتني واجمع لي بين خيري الدنيا والآخرة انك على كل شيء قدير ويدعو بما احب ثم يصلني على النبي صلى الله عليه وسلم  
هذا كله يعني دعاء طيب لو دعوت بغيره ما في بأس لو لم تقف بالملتمز ايضا لا بأس اي نعم - 00:29:41

ثم يأتي الحطيم تحت الميزاب فيدعو بما احب. نعم. الحطيم اه تحت الميزاب. الذي هو الحجر الحجر هذا جهة الشام هذا الحجر اللي هو القوس هذا الموجود هذا يسمى الحجر ويسمى الحطيم - 00:30:00

يسمى الحجر لأن من نوع الانسان يطوف بينه وبين الكعبة لابد يطوف من خلفه فريق حجر اي منع منع انك تطوف من هذا المكان. ويقال له الحطيم لانه المكان المحطم من البيت - 00:30:23

لأن الاصل في البيت هي الكعبة انها اكبر من هذا. الى قريب من نهاية القوس هذا. هذى كلها كانت من الكعبة قبل زمان النبي صلى الله عليه وسلم. فلذلك تسمى هذا المكان الحطيم. يعني ما حطم من الكعبة - 00:30:38

بعض الناس يسميه حجر اسماعيل وهذا خطأ اسماعيل ما يعرفه عليه في زمن اسماعيل كان هذا داخل الكعبة الكعبة التي بناها اسماعيل وابراهيم عليهما السلام كانت مستطيلة. وكان هذا الحجر داخل الكعبة. فما يسمى حجر اسماعيل اصلا - 00:30:54

لكن يسمى الحجر او يسمى الحطيم الذي تحطم من الكعبة. نعم ثم يأتي زمم في شرب ويتباطل. ثم يأتي الحجر الاسود ويقبله. كوداع يودع البيت. نعم ثم يخرج ولا يلتفت. بعض الناس اه ما يلتفت يرجع بظهره - 00:31:14

حتى لا يعطي الكعبة ظهره من باب الادب. مع الكعبة فانه يمشي القهقرة. يمشي على ظهره حتى لا يطل كعبة ظهره وهذا كما ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية هذا من البدع - 00:31:40

هذا من البدع ما فعل النبي ذلك صلى الله عليه وسلم ولا فعل الصحابة وهم اكتر تعظيمها للكعبة ما فعلوا هذا انهم يرجعون القهقرة ولو فعلوا هذا نقل الصحيح ان الانسان اذا ودع البيت ينصرف طبيعيا. نعم - 00:31:54

فذا التفت رجع فودع استحبابه. ويسن دخول الكعبة بلا خف ولا سلاح. فيكير في نواحيها ويصلی ركعتين. ويدعو ما احب. نعم. يعني هذا ان تيسر. تيسر غير متيسر. ففتح باب الكعبة والدخول الى داخل الكعبة نفسها. والصلاه - 00:32:10

فعل النبي ذلك صلى الله عليه وسلم. لكن لما استأذنت ام المؤمنين عائشة النبي صلى الله عليه وسلم ان تصلي داخل الكعبة. قال صلي في الحجر فانه من الكعبة نصلي في الحجر فانه - 00:32:30

من الكعبة فيصلی الانسان في الحجر واضح ان شاء الله تعالى سؤال لك الان الكعبة تصلي صب الحجر الاسود ولا صوب المقام؟ صوب الميزاب باي مكان تصلي يصير هكذا طيب شوف ناس يصلون هالصوب وهالصوب وهالصوب صح ولا لا؟ دائريه صح - 00:32:44

الحجر هنا لو قلنا الحجر هنا هذا القوس صحيح قلنا هذا يعتبر ايش؟ الحجر داخل الكعبة طيب لو صلى الانسان هنا وعطي الكعبة ظهره حجة ان هذا من داخل الكعبة تجوز القبلة من ها هنا يصح - 00:33:16

لا يصلح هذا طيب ان يصلی في الحج ويعطي الكعبة ظهرا لان الان هذه هي الكعبة الان فلا يفعل هذا الانسان ابدا. وان كان هذا الاصل انه يعتبر ايش - 00:33:36

من الكعبة او يصلی بالحجر ويستقبل هكذا ما يستقبل الكعبة يجعل الكعبة عن يساره مثلا هذا ايضا لا يصلح ابدا. وانما اه يصلی حيث يصلی الناس. لا يعمل فتنۃ في مثل هذه الامور. نعم - 00:33:49

ومن خرج قبل الوداع رجع اليه ان كان قريبا. وان بعد بعث بذنب الا الحائض والنفساء. فلا وداع عليهم. نعم الذي يرجع يطلع يخرج من مكة شرفها الله الى بلده - 00:34:08

ولا يودع يكون ترك واجبا هذا اخر واجب من واجبات الحج. فاذا تجاوز مكة وهو لم يودع يقال له ارجع فودك. لان هذا واجب ان رجع فلا شيء عليه ان لم يرجع عليه دم لانه ترك واجبا على قول الجمهور. ومذهب الامام مالك انه سنة طواف الوداع - 00:34:25

يتعلق الجمهور انه واجب احمد واجب طواف الوداع فيلزمه ان يرجع. فاذا لم يرجع لزمه دم لانه ترك واجبا لقول ابن عباس من ترك شيئا من نسكه تغرق دما من ترك شيء من نسائه فليهرق دما. يستثنى من ذلك الحائض والنفساء - 00:34:51

يسقط عنهم طواف الوداع يسقط عنهم طواف الوداع لان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يودع صلى الله عليه وسلم قال صفية ام المؤمنين رضي الله عنها انها لم تطوف - 00:35:14

فظن النبي صلى الله عليه وسلم انها لم تطه طواف الافاضة فقالوا يا رسول الله قد افاضت ولكن الوداع وقال فلتتفر اذا ولم يلزمهها

00:35:32 بدم فدل على ان النفسيه والنفسيه والحادي حكمها واحد -

فدل على ان النفسيه والنفسيه يسقط عنهم طواف الوداع. لكن المريض والكبير يسقط عنهم الوجوب لكن يلزمهها دم يسقط عنهم

الوجوب لكن الزمهما دم. لأن الذي ليس فيه شيء ويترك طواف الوداع يلزمه الدم ويلزمه اللائم - 00:35:48

الفرق اذا عندنا ثلاثة الصحيح من الرجال او النساء غير الحيض والنفسيه هؤلاء ان تركوا طواف الوداع عمدا لزمهما اللائم والدم

00:36:12 المريض والكبير والعاجز هذا يلزمه الدم ولا يلزمه اللائم -

الحادي حفظها لا يلزمهما اللائم ولا يلزمهما دم. بل يسقط عنهم طواف الوداع. نعم ويستحب لها الوقوف عند باب المسجد والدعاء لكنها

لا تدخل لا تدخل المسجد اذا كانت حادث او نفسيه على مذهب احمد. نعم - 00:36:39

احسن الله اليك. قال المؤلف رحمة الله فصل في صفة العمرة. من اراد العمرة وهو بالحرم خرج فاحرم من الحلم والافضل من

00:37:00 التنعيم. فالجعران فالحدبية فما بعد. نعم. اذا كان الانسان داخل مكة ويريد عمرة فانه يخرج الى -

بخلاف الذي يأتي من الخارج فهذا يحرم من المواقف. لكن الذي هو في مكة ويريد الاحرام بالعمرة لابد ان يخرج الى ثم يأتي بالعمرة. واقرب الحل التنعيم تقربا عن مكة او سبعة. فيذهب الى التنعيم الى مسجد عائشة هناك فيحرم من هناك. ليؤدي عمرة -

00:37:19

او اي مكان من الحل الجعرانة يقال الجعرانة ويقال الجعرانة لا تسميتان يذهب الى الجعرانة او الى الحديبية او الى عرفات المهم ان

يخرج من حدود الحرم. ثم يحرم من هناك ويأتي ويؤدي العمرة. نعم - 00:37:45

ولا يجوز الاحرام بها من الحرم. وينعقد وعليه دم. نعم. لكن ان احرم من من داخل الحرم من داخل الفندق او من بيته العمرة

00:38:04 صحيحة لكن عليه دم لانه ايش؟ مثل الذي تجاوز الميقات ولم يحرم. اذا الانسان تجاوز الميقات -

لم يحرم احرم بعد الميقات امرة صحيحة وحج صحيح لكن آآ عليه ايش؟ اللائم. عليه اللائم وعليه دم. كذلك الذي يحرم بالعمرة من داخل

00:38:23 حدود الحرم كذلك عليه اللائم وعليه دم. لكن العمرة صحيحة لا تتأثر نعم. ولا -

يسقط الدم بخروجه الى الحل بعد الاحرام. طالما انه احرم قال خلاص اريد ان اخرج اخرج ما فيه خلاص احفظ دخلت في النسك لو

كان هذا قبل ان تحل لو كان هذا قبلك طالما انه احرم وقع في المحظور. وهو انه احرم قبل ان يعني يخرج من الحل - 00:38:50

من الحرم عفوا فهنا يلزمه الدم خرج او لم يخرج نعم ثم يطوف ثم يسعى ثم يحلق او يقصر وقد حل. نعم هذه اعمال العمرة اعمال

00:39:09 العمرة طواف وسعي وحلق فقط -

والطواف والسعي ركنا وحلق او التقسيم واجب وبهذا يكون قد اتم عمرته. نقف هنا والله اعلى واعلم. وصلى الله وسلم وبارك على

00:39:24 نبينا محمد يقول بعد طواف الوداع رجعنا مع الحملة الى الفندق -

ثم غفت او نمت دقائق فما فعلت شيء خطأ ما فيها شيء قلنا لا شيء طيب احد عنده سؤال عن الدرس نعم هل الدم شنو يعجل يعجل

00:39:45 شلون ما يعجل. الدم في مكة -

فقراء مكة من وجب عليه دم فهو لقراء مكة نعم لا قلنا يرمي الصغرى ثلاث مرات ثم ينوي اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث

00:40:12 اذا كان ثلاثة ايام ثم الوسطى اليوم الاول اليوم الثاني والثالث ثم الوسطى الكبرى اليوم الاول اليوم الثاني -

نفس الشيء الاولى اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث. الوسطى اليوم الاول اليوم الثاني اليوم الثالث الكبرى اليوم الاول اليوم

الثاني اليوم الثالث واحد ولا لا ايه هو جاء عن ابن عباس رضي الله عنه يسأله يقول يعني هل صحيح ان الذي يرمي الجمرات يرمي

00:40:41 الشيطان -

لم يثبت في هذا الشيء وانما الذي جاء ان آآ ابن عباس رضي الله عنهما انه قال آآ الله تعبدون والشيطان ترمون لكن آآ الذي لا يثبت

00:41:13 عن ابن عباس رضي الله عنه -

ابن عباس وبالتالي الرمي اتباع السنة وليس من باب رمي الشيطان نعم هو في اصلها كانت كذلك كما ذكر ان ابراهيم عليه السلام لما

امرہ الله بذبح اسماعیل جاءه الشیطان عند - 00:41:29

الجمرة الصغری فقال له تقتل ولدك تقتل فلذة کبد فلذة کبد يمنعه يحاول يمنعه من ذبح ولدہ من طاعة الله تبارك فرماده ابراهیم سبع حصیات ثم تحرك الى مكان الجمرة الوسطی واراد ان فجاءه الشیطان قال ولدك فرماده ثم انتقل الى مكان الجمرة الکبری ثم جاء فرماده - 00:41:45

ولذلك سبحان الله جل مناسک الحج هي اقتداء بابراهیم او بهاجر واسماعیل وهکذا والله اعلم الله اعلم يعني اذا قلنا ان هذا الجزء من الكعبه لكنه غير مبني غير مبني - 00:42:11

طبعا لا شک ان درء الفتنة هو الاصل ما راح يترك هذا يعني حدثني احدهم يقول وحدة في مکة بس مو بالحجر داخل داخل المسجد الحرام وبين القبلة وواحد مصلی والکعبه عن يمينه - 00:42:43

هکذا ترى اه جهل الناس عجیب قد ترى امورا عجبا من الناس. لكن هو لا يفعل ذلك اما تصح او لا تصح الله اعلم الله اکبر والله في تقصیر يعني من الحملات الان حملات الحج - 00:43:06

انهم يذهبون اه ثلاث ساعات او اربع ساعات الى میناء فقط ولا يبیتون في منی. الاصل ان يبقى نصف اللیل فما فوق حتى يصح المبیت يعني نصف اللیل فما فوق. يعني يروحون مثلا قبل المغرب يخرجون بعد منتصف اللیل - 00:43:40

او يروحون قبیل منتصف اللیل يجلسون الى الفجر وهکذا الاصل ان يبقى اقل شي نصف اللیل نعم ما يلزمھ يعني الذي لا يجد مكانا في منی لا يلزمھ ان يبقى في الشارع مثلا - 00:43:58

هنا في سيارته او ينام على الرصیف او کذا قریب من منی. لا يسكن في اقرب سکن قریب من منی اذا تیسر ذلك نعم اخر وقت المنفرد عرفات الى الفجر - 00:44:20

من زوال الشمس الى فجر يوم العید من وقف في اي وقت من هذا الوقت في عرفات ادرك عرفات يأتينا الفوات والاحصار ان شاء الله تعالى تتکلم عنهم قلنا نصف اللیل فما اکثر - 00:44:49

اکثر الظاهر لا نعم اقل مدة تقصیر يعني الاصل الاصل ان يقصر. عندما نقول الاصل الحلقي طبعا اذا لم يرد ان يحلق شعره واراد ان يقصر فذهب يعني بعض اهل العلم الى ان التقصیر هو اخذ يعني شعر من جميع الشعر. يعني يأخذ من هنا ومن هنا ومن هنا يأخذ من - 00:45:13

الشعب بحیث الذي رأه قبل والذی راه بعد يفرق عليه يقول محسن ماخذ من شعره اما اذا اخذ شعرات من هنا وشعرات من هنا وشعرات هذا للنساء النساء تأخذ بقدر الانملة فقط من شعرها. اما الرجل فالاصل ان يأخذ من كل شعره. لكن هناك من اهل العلم مذهب الامام الشافعی - 00:45:44

رحمه الله لو اخذ ثلاث شعرات يکفیه من شعره من ثلاثة جوانب انه يکفیه هذا. ولكن اظهر الله العلم انه لابد ان يأخذ من جميع شعره نعم لا لا الحواجب ما يجيها - 00:46:08

ما يجوز يأخذ بس شعر الراس بس لا سألت يلا اي مكان اذا صلی داخل الكعبه يصلی في اي مكان منها اذا صلی داخل الكعبه يصلی اي مكان منها ما يضر ان شاء الله تعالى - 00:46:26

نشوف الحین الاسئلة العادیة في الصلاة في اثناء فترة السفر قصیرة المدة؟ نعم يجوز الجمع بين الصلاتین يجوز يقول تفصیل کیفیة غسل المیت فصلناه هذا في درس الجنائز فصلناه يرجع لليوتیوب يلقاء ان شاء الله تعالى - 00:46:51

واذا كانت امرأة كذلك تغسلها النساء كما يغسل الرجل الحسن ابن علي تزوج بضعا وثمانین امرأة وكذلك المغیرة بن شعبه ثبت ما ادري هل ثبت او ما ثبت لكن هذا هو المشهور - 00:47:14

في کتب السیر ان الحسن بن علي رضی الله عنه کان مزواجا ويقولون ما طلق امرأة الا تمنت ان ترجع اليه بحسن عشرته ويدکرون ان علي ابن ابی طالب کان يمر على قبائل العرب يقول لا تزوجوا الحسن - 00:47:30

فانه رجل مطلق يعني يطلق فيقولون لعلي والله لنزوجنه ولیمسک ما شاء ولیطلق ما شاء وكانوا يزوجوه يفرحون به. ولا يطلقوا

امرأة الا تتنمنى ان ترجع اليه. رضي الله عنه - [00:47:51](#)

وذكرها انه طلق امرأتين وارسل لكل واحد من واحدة منهما متعة الطلاق وقال لخادمه استمع ما تقول فواحدة اعطها متعة الطلاق  
هذا من الحسن رضي الله عنه وقالت جزاه الله عنا خيرا - [00:48:12](#)

واما الثانية فلما اعطاه قالت متعاع قليل من حبيب مفارق برجعها الثانية. فالقصد نعم مشتهر عن الحسن هذا رضي الله عنه انه تزوج  
كثيرا. وكذلك المغيرة بن شعبة ذكرها عنه انه تزوج كثيرا لكن بالرضا كل هذا بالرضا - [00:48:34](#)

يوجد في فلسطين مسجد يسمى الحرم الابراهيمي. فيه مقام ابراهيم وفيه مقام زوجته سارة. ويعقوب والبعض من الانبياء موجود  
داخل المسجد ويقول ان اسفل المسجد والناس تعتكف فيه تصلی وتعتکف فيه ما حکم الذهاب له - [00:48:57](#)

اولا ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية انه لا يعرف قبر النبي على اليقين الا قبر النبي محمد صلى الله عليه وسلم وكل هذه ادعاءات الباطل  
ان هذا قبر ابراهيم او هذا قبر يوسف او قبر يونس او قبر صالح او كلها ادعاءات. لم يثبت منها شيء - [00:49:21](#)

القبر الوحيد الثابت هو قبر محمد صلى الله عليه وسلم مقبور الانبياء لا تعرف واما قضية ان هذا المسجد الابراهيمي انه فيه قبور انا  
لا ادري الله اعلم من ذهب الي او يعرف - [00:49:41](#)

على كل حال ان ثبت ان المسجد فيه قبر فلا يصلى فيه اما اذا كان القبر خارج المسجد في ساحة المسجد الخارجية لا تصح الصلاة  
في المسجد اما اذا كان القبر داخل المسجد فلا يصلى في هذا المسجد والله اعلم - [00:49:55](#)